

فصل المذاق معنى
فصل في الحجات فصل الرجمة فصل إلى جهة
السميات به سماتيامات به
الغرات الثانية في الحجات الثالثة للحجاج
الابناء محبة

فصل اليوم الرابع ما فصل هذه الايام فصل منها نصل الى منها
ابناء من اهلي الارض من لجأوا الى الارض التي تحكم اصحابها الى ربها
الى المعرفة بالسالفه تلقي سعادته

فصل وقدم بمحاضرة نفصل في انتشاره فصل في نوع
من الاعياد في المجاز الفقير حبس الماء مبين
هذه امثلة بحقها التمس اصحابه

فصل رمه معرفة فصل في كل المثلج فصل في قصة فصل ومتلهذا
كتاب الطعام شهادتها بالباقي حتى الحد في المحادات

فصل في الآيات فصل في آيات المرض فصل في آيات دعاء
في صرف بذيل المرض وآيات العادة صلى الله عليه وسلم

فصل في كلامه فضل وفي ذلك في مصلحة الله له فضل ومن بعده
بيان ما أطاعه من الناس بالاعتراض على ما ينكره

فصل ١٢٧ ماضیه فصل و اماکن فصل و اماكنه فصل و اماكنه فصل و اماكنه فصل و اماكنه

فضل رامزهه فضل ساما فضل اعلم انت فضل قد استنام
في الدنيا خوف رب طامة الصفات الابتها ذكى الاخوات عليه
دوساته والليل

فصل في تفسير فصل المباب الثالث فصل فهارس فصل في تفصيله بما
غيرت هذه الخطأ فهارس دمياط العدد من ذكر مكانة من متصرفه كامة الاس
د مشكلة متصرفها فيه به بالاصطفاف
تصوّل

فصل تمختلف فصل في ابطال فصل واما فيه فصل واما فيه
الملاس السلف بجمع قال لها صلى الله عليه وسلم في هذه القصة من
فصل كان اسراء ربها من اعاه الله عن فصل
بعض ابده

فصل واما ما فصل في ذكر فصل في تفصيله فصل في تفصيله
سرد في حديث تفصيل في الفيامة بالمعنى والخلة بالشياعة والمفاصد
الآراء بخصوص الكراهة صلى الله عليه وسلم المعتبر

فصل في تضليل بالى بيت العلة
في الحسن للعلمانيه
اذ انقرمه دليل الصدقة والسلام
القرآن الحق الصحيح وما ينافي من تضليل

محاسن الأخلاق ومحامد الأدب وكل شيء مُستحسنٍ مُفضلٍ لم ينزل منه مُلهمٌ
دو عقلٍ لم يسمِّي الامْر حمه المذلة بل كل جاحد له وكافر من الكاھليه به اذا
مع ما يدعوا اليه صوته واستحسنه دون طلب اقامه برهان عليه ثم ما اطر
هم الطيبات وحرم عليهم من الجياش وصان به انفسهم واعراضهم ولو اوا
من العادات والخدود عاجلاً وغافيف بالنا راحلاً الى الاحتواء على ضرورة
العلوم وقوف المعاشر وطالب العارة والزراييف لتحسين السباب والسبب
وعبر ذلك من العلائق ما اخذ اهلها المعاشر كلامه عليه السلام فيها
ذوق واصحوا في علمهم كقوله عليه السلام الرواية الاولى عابرو هي على رجل
طير ن وقوله الرويان لا دوي ايا حق ورويا تحدث بها الرجل نفسه
وروا تحدث عن الشيطان ن وقوله اذا توارب النبات لم تدركه
المؤمن تذبذب ن وقوله اصل كل دار البردة ن وبها وري عنة
في حدث ابي هريرة بن قوله المعدة حوض المدن والعروق ليس لها وارده وان
كان هذا حدثاً لاما نصحه لضعفه وكونه موضوعاً تكلم عليه الدارقطني
وقوله خبر ما تداويم به السعوط والدود واحمامه والمسن وحضر
الحجامة يوم سبع عشرة ووضع عشرين وعشرين وفي التوادع الحديث
سبعين سبباً ارجلاً هوا وامراه او ارض فقاعاً وحل ولد عشرون تيامن منه
سنته وشاماً باربع الحدث بطوله ن وذلك جوابه في نسب قضاوه
وغير ذلك مما اصطرات العرب على سجلها بالنسبة الى سواهم مما اختلفوا
فيه بذلك ن وقوله حمير راس العرب ونابتها ودمجها ماتتها
ونغمضها والازدراك اهلها ومجتمها وهدار غارتها وذروتها ن وقوله
ان الزمان قد استدار كيه يوم خلق الله السنوات والارض ن وقوله

وفي كتاب برشعيان مرفأه في واحد من هم آله برباشه وأمه مسلّه حدد عن
بعض أصحابنا حذرين حذار الله وحذار الأمد وما أجمله كفاذف لجماعة في كلّة لفضله
هذا على غرفة ولقوله عليه السلام من سنت اصحابي فالجلدة قال ومن قد فات
أحد هم وفي كافة حذار الغربة لانه سبّ له فمن كان حذماً ولهم هذا
الصحابي حينما قام بما يجده والآخر قام به من المسير حسان على الامام قبول
قيامه قال وليس هذا كحقوق غير الصحابة حكمه هو لا ينفهم صاحب الله عليه
وسلم ولو سمعه الامام وشهد عليه كان ولقيه القيام به قال ومن سنت غير
عائشة من زوج النبي صلى الله عليه وسلم ففيها قوله تعالى حذرا من يقبل لمن سنت
النبي صلى الله عليه وسلم سنت حليلته والاخير انها كسايا الصحابة حذار للغار
قال وبالاولا اوله دوقيون صعب عن ما لا يدرك من انتسب الى بيته الذي يحيى الله
عليه وسلم يضرب ضرباً وجيعاً وشهر ومحبس طويلاً حتى تظهر نوبته لا متنه
استخفاف بحق الرسول وافق المعرف الشعبي فتنه ما القده في رجال اندر
خلف امرأة بالليل وقال لو كانت متناثرة لذا الصديق ماحلف الا ما نهاره
وصوب قوله بغير المتبادر بالفقد فحالاً والمطرف ذكر هذا الابنة اي مثلي
مثل هذا يوجب عليه الضرب بالشريدة والسبخ الطويل والفتنه الذي صوب
 قوله هو اخصر باسم الفسق من اسم الفتنه ويتقدم اليه في ذلك ويتوحر ولا يقتل
متواطئه مادته وهي جريحة ثابتة فيه وتتغصن الله في وقال يوم عران في
رجل قال لو شهد على ابوبكر الحدين انه كان في مثل ما لا يجوز فيه الشاهد
واحد فالأشياعية وان كان اراد غيره فاضطررت ضرباً يبلغ به حمل الموت
وذكرها رواية قال الفاضي ابو الفضل هنا اتفى القول بما حذرناه
وامتنع الغرض الذي اتحيناه واستوفى الشرط الذي شرطناه : مما ارجوا ان
في كل قيم منه للمرء مفتنع ، وفي كل باب منع الى ابعنته وممارعته وقد سفرت
فيه عن ذلك لست معنباً وستتبعه ، وكررت في مشارب من المحببي لم يورده

سخنه حتى يموت ولا يبلغ به القتل الا في سنت النبي صلى الله عليه وسلم و قال سخنون
من اكره احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عليه او غيره او غيرها بوجح ضررها
و حكم ابو محمد بن زيد بغير سجنون فقال في ابي طرفة عمر و عثمان وعلى انهم كانوا على
ضلاله وكيف قتل و من ثم غيرهم من اصحابه مثل هؤلءا كل النهايات السديدة
وروى عن مالك من سنت ابا ابراهيم جبل ومن سنت عائشة فقل قبله لم قال من زمانها
فقد حذلت القراءة هى و قال شعبان عنه لاراس يقول بعظم الله ان تعودوا
الملائكة ابدالكم مؤمنين فرع عامل الله فقد لفظ و حكم ابو الحسن الصقلي ان
العاشرى يا بكر بن الطيب قال ان اس تعالى اذا ذكر في القرآن ما نسبته اليه سبحة
نفسه لنفسه لقوله تعالى و قالوا انت الرحمن ولد اب سبحة في اي تبر سبحة و دعوه
تعالى ماسببه الماء فعن عائشة فقل ولو لا اذن عممه قلم ما يكون لاذن
نحلكم بذات سبحة سمعت نفسي في تبرها وهذا سهل لقول عالى في قتل من سنت
عائشة ومعه مذاواه اعلم ارس ملاعنه سبها وكان سبها سبى النبي و قررت
سببها و اذ ايا ذاه تعالى وكان حكم موزيه تعل القتل كان مكروه بنيه
ذذلك ما قدمته و سلم رجل عائشة بالكافه فقدم الى مويي رب عيسى العابى
قتال من حضر هذا فقاتل بذاته انا الجلة ما يزيد على رأسه و اسلمه في الجامين
روى عن عزير خطاب رضى الله عنه انه نذر قطع لسان عبد الله بن عرايز
شتم المقداد بن الاسود فكلم في ذلك فقال له عزير اقطع لسانه حتى لا يتم احد
بعد اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فروى ابوزذر المروي عن عزير الخطاب
في اعرافى يهوى الانصار فقال ولو لا اصبه لكيتموه قال مالك من انتصر
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليس له في هذا الفتن حرق قسم الله الفي ثلاتة
مسافات فقال للفرق المهاجرة اليه ثم قال والذين توأ الدار والآيات من قبلي
ذاته وها ول الانصار ثم قال والذين جاؤ من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا
ما حوانا الذين سبغونا بالآيات فمن تقصهم فلا يلهمه في المثلث